# هيئات المجتمعات الريفية التشادية في ضوء قوانين الإدارة المحلية

الدكتـــــور

**محمد سنوسي على عيسي**

نائب رئيس جامعة الملك فيصل بتشاد المكلف بالتعليم
والمحاضر بكلية إدريس ديبي اتنو للعلوم القانونية والسياسية

# هيئات المجتمعات الريفية التشادية في ضوء قوانين الإدارة المحلية

**محمد سنوسي على عيسي**

**قسم القانون، كلية إدريس ديبي اتنو للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الملك فيصل تشاد، انجمينا، تشاد.**

**البريد الالكتروني: benaddaway@gmail.com**

**ملخص البحث:**

تعتبر هيئات المجتمعات الريفية هي المعبرة عن تطلعات السكان الذين يقطنون هذه المناطق بوصفها مظهرا من مظاهر الديمقراطية ، فقد أناطها القانون القيام بتوفير الاحتياجات العامة والنهوض بها وتقديم الخدمات للمواطنين عبر السياسات والخطط الرئيسية التي تضعها وذلك تلبية للحاجة الماسة لهذه المجتمعات سواء على المستوى الاقتصادي او الاجتماعي او الثقافي، واتخاذ التدابير اللازمة لاستغلال الموارد الطبيعية وحماية المال العام وتنمية المجتمع المحلى.

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي في هذا البحث.

كما تظهر أهمية البحث في كونه يتناول أحد مرتكزات اللامركزية الإدارية في تشاد والمتمثلة في المجالس الريفية ، لذا يجب البحث عن السؤال الآتي :

- ما هيئات المجتمعات الريفية في تشاد؟

توصلت الى مجموعة من النتائج اهمها:

- لا يجوز للهيئات أن تفرض ضريبة إضافية غير محددة في القانون المالي.
- المساهمة في تنمية المجتمع الريفي علميا وثقافيا وعمليا.

وانهيت الى توصيات اهمها:

- تفعيل وتنشيط القوانين والأنظمة المنظمة للمجتمعات الريفية.

- تعزيز وتطوير أنشطة الخدمات والمنشآت التي تساهم بشكل مباشر في تلبية احتياجات المجتمع.

**الكلمات المفتاحية**: هيئات، مجتمع، ريفي، تشاد، قانون.

# Chadian rural community corporations in the vision of local administration laws

Department of law, Idris debye itno college of law and political sciences, King Faisal university in Chad, Ndjamena, Chad.
E-mail: benaddaway@gmail.com

**Abstract:**

Rural community corporations are considered to express the aspirations of the people who live in rural areas and this considered to a sign of a democracy. The law allows these corporations to provide and promote public needs and services to the citizen through major policies plans that they set in order to meet the urgent economic or socio-cultural need of these communities.

Consider appropriate measures to exploit the natural resources, to protect of public funds and to develop local community.

The researcher used the descriptive analytical method in this research.

The importance of the research also appears in that it deals with one of the administrative decentralization centers in Chad, which is represented in the rural corporations. Therefore, the following questions must be asked:

What are the corporations of rural communities in Chad?

What are their specialties? What is a rural corporation made of?

What conditions set by the legislator for that?

The researcher found the following results:

Corporations must not impose an additional tax that is not specified in the Financial Law.

Corporations must contribute to the development of the rural community scientifically, culturally and practically.

The most important recommendations are:

Activate and revitalize the laws and regulations governing rural communities.

Enhancing and developing services and facilities activities those directly contribute to meeting the needs of the community.

**Keywords:** Bodies, Society, Rural, Chad, Law.

## مقدمة

يعتبر أسلوب الإدارة المحلية من أساليب التنظيم الإداري التي تتبعه الدول عادة، إذ بموجبه يناط بها ممارسة بعض الوظائف وتقديم الخدمات، وكان أداء هذه الوظائف حكرا على السلطة الإدارية المركزية وحدها لكن تطورات ديمقراطية المشاركة وتشعيب الاختصاصات وتزايد الاعباء فرض عليها واقعا جديدا تم بموجبه تنازل السلطة المركزية عن بعض اختصاصاتها والقت ببعض اعبائها على المجالس المحلية المنتخبة

تظهر أهمية اللامركزية الإدارية من خلال اشراك مواطني الاقاليم المحلية بإدارة أنفسهم عن طريق مجالس محلية منتخبة من قبلهم مما يسهل للمواطنين المحليين إنجاز معاملاتهم الإدارية والتخفيف من معاناة فضلا عن تنمية شعورهم بأهمية اشراكهم في ادارة شؤون الاقليم مما يعزز روح المواطنة وينمي الوعي الديمقراطي لديهم.

كما نظم المشرع التشادي الإدارة العامة وأرسى المؤسس الدستوري التشادي قاعدة التنظيم الإداري للنظام اللامركزي في المادة (٢١٢) الجماعات الاقليمية للدولة هي البلدية والولاية.

**أسباب اختيار الموضوع:**

من الاسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع هو الدور الذي تلعبه التجمعات المحلية على جميع الاصعدة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، والتوجه الدولي نحو الاهتمام بالإدارة المحلية من اجل التطبيق السليم لمبدأ الديمقراطية الذي يعتبر من أهم المبادئ الدستورية في دساتير العالم.

**أهداف البحث** :

هدفت هذه الدراسة الى بلوغ بعض الاهداف المتمثلة في واقع ونظام التجمعات المحلية في تشاد من خلال دراسة وتحليل القوانين التي تنظم التجمعات المحلية والنظرة المستقبلية لواقعها.

معرفة دور المجتمعات المحلية واختصاصاتها وعلاقاتها بالسلطة الوصية ومدى استقلاليتها و معرفة كيفية اختيار رؤساء المجتمعات المحلية.

**أهمية البحث**:

اهمية البحث من الجانب العملي هي ترسيخ دور قوانين الإدارة المحلية التي تستهدف تطوير وتنمية المجتمع المحلي وغاياتها المستهدفة في الرقابة على تصرفات هذه المجتمعات عبر السلطة الوصية ، اما الجانب العملي فيتركز في ضرورة دراسة العلاقة بين الهيئات المحلية والسلطة المركزية المتمثلة في السلطة الوصية .

**اشكالية البحث** :

تتمثل اشكالية البحث في السؤال التالي : ما هيئات المجتمعات الريفية في تشاد؟ ما اختصاصها؟ مم يتكون المكتب الريفي؟ ما الشروط التي حددها المشرع في ذلك؟

**المنهج المتبع**:

اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي، الذي يتناسب مع هذه الدراسة.

**حدود البحث**:

الحدود المكانية في تشاد، أي تناول القوانين المنظمة للإدارات المحلية بجمهورية تشاد.

**الدراسات السابقة:**

دراسة الطالبين شقرانة عزالدين ورابحي شوقي ، مساهمة الإدارة المحلية في تفعيل الخدمات العامة (البلدية نموذجا) رسالة ماستر في الحقوق قدمت الى كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة زيان عاشور بالجلفة عام ٢٠١٦/ ٢٠١٧م ،

هدفت هذه الدراسة الى ابراز دور واهمية البلدية في حياة الفرد وتحقيق رفاهيته ، وتحسين نوعية الحياة عن طريق ضمان الخدمات الاساسية التي تضمن له معاش ملائم .

كما تتجسد اهمية البلدية في مهمة تجسيد هذه الخدمات على ارض الواقع، انطلاقا من قربها من المواطن ودرايتها بتفاصيله .

كما توصلت هذه الدراسة الى توصيات اهمها تفعيل دور البلديات في تقديم الخدمات العامة المحلية ، ومواكبة الطلب عليها وتحسين نوعيتها لمسايرة نمو السكان وتغير مطالبهم مع تغير الظروف والمستجدات وتطورها .

الوصول الى تحديد العوامل المؤثرة على فعالية الخدمات العامة المحلية سواء المتعلقة بالبيئة الداخلية أو الخارجية .

**خطة البحث:**

تم تقسيم البحث الى مقدمة ومبحثين وخاتمة على النحو التالي

المبحث الاول : ماهية نظام الإدارة المحلية

المطلب الاول: تعريف الإدارة المحلية

المطلب الثاني : اهداف الإدارة المحلية

المبحث الثاني: هيئات المجتمعات الريفية في تشاد

المطلب الاول : تكوين المجتمعات الريفية

المطلب الثاني: تنظيم الاستقالة عن المجلس

المطلب الثالث: مالية المجتمعات الريفية

خاتمة : تشتمل على نتائج وتوصيات البحث

## المبحث الأول:
## ماهية نظام الإدارة المحلية

ازدادت أهمية الإدارة المحلية واصبحت تحتل مركزا هاما لإرساء قواعد الديمقراطية وقيامها بدور فعال في التنمية الوطنية، ومن خلال هذا المبحث نتطرق لتعريف الإدارة المحلية وأهميتها في مطلب أول، واهدافها وشكلها في مطلب ثاني.

### المطلب الأول:
### تعريف الإدارة المحلية

إن نظام اللامركزية الإدارية في افريقيا الفرنكوفونية متأثر جدا بمبادئ اللامركزية الفرنسية، وتعرف اللامركزية في هذه البلدان بانها (نقل بعض الوظائف إلى التجمع المحلى وذلك بانتخاب الجهاز التنفيذي في تجمع محلى معين وله صلاحية اتخاذ القرار واستقلالية مالية وادارية، ويعمل تحت الجهة الوصية التي تراقب شرعية القرارات التي تصدر عنه)[1].

توجد تعاريف عديدة للإدارة المحلية منها: (هي اسلوب لتنظيم شؤن الإدارة المحلية وإدارتها من قبل هيئات منتخبة من قبل السكان المحليين وتتمتع بالشخصية المعنوية).

كما عرفها الفقه الفرنسي بان( الإدارة المحلية يجب ان تتوفر فيها شروط قانونية محددة تتمثل في الآتي):

الشخصية المعنوية أو القانونية والاعمال المحلية واستقلالية ذاتية وسلطة اتخاذ القرار.[2]

---

(1) - Marie-Jo demonte , décentralisation et gouvernement locale en Afrique , iram , paris ,2008, p5

(2) - Jacques bourdan, Droit des collectivités territoriales ,presses universitaires de France, 2 édition ,1998,p49

كما عرفت اللامركزية بانها (اعتراف الدولة لهيئات عامة بالتدخل في بعض المجالات ، لها سلطة اتخاذ القرار واستقلالية في ممارسة اعمالها) .

كذلك عرفت اللامركزية بانها معقدة التعريف وذلك راجع الى تطبيق اللفظ احيانا و يطلق على التجمعات المحلية لان العمدة موظف لامركزي والبلدية تجمع لا مركزي وعليه يجب ان يتمتع باستقلالية ذاتية وادارة مستقلة بأعمالها ، وان تجتمع فيه بعض عناصر المؤسسة وهي شخصية معنوية وادارة محلية ورقابة من جهة المركز.[1]

كما عرفها الاستاذ الدكتور محمود عاطف البنا بانه ( يقصد باللامركزية أن تعهد بسلطة البت في بعض الامور الى هيئات تتمتع بنوع من الاستقلال تجاه السلطة المركزية التي يتبع اختصاصها اصلا لكل اقليم الدولة )، فان السمة المميزة اذن للنظام المحلي هي الاستقلال الذي نجد من أهم ضماناته ، أن تتكون الهيئات المحلية بالانتخاب اساسا، وتتمثل تلك الهيئات في تمتعها بالشخصية المعنوية وفي عدم ارتباطها بالسلطة المركزية بتبعية مطلقة وانما تخضع فقط لنوع من الرقابة أو الوصاية الادارية.[2]

كما ذهب الفقه الانجليزي الى مفهوم الإدارة المحلية بمصطلح الحكم المحلي وعرفها بانها ( حكومة محلية تتولاها هيئات محلية منتخبة مكلفة بمهام ادارية وتنفيذية تتعلق

(1) - kissima tandjigora, la décentralisation et enjeux du developpement local , mémoire de fin de cycle DESS en management municipal, centre d'études supérieur en gestion , Dakar , Sénégal 2018,p8

(٢) – محمود عاطف البنا ، نظم الإدارة المحلية ، منشاة المعارف الاسكندرية ، ١٩٧١، ص ٣٥ .

بالسكان المقيمين في نطاق محلى محدد ، ولها الحق في اصدار القرارات واللوائح المحلية).[١]

اشار هذا التعريف الى الخصائص الاساسية التي يقوم عليها نظام الإدارة المحلية وبين المسائل القانونية التي من خلالها تمارس هذه الهيئة مهامها ، كما ابرز عنصر الانتخاب باعتباره ضمانة استقلال هذه الهيئة ، ويؤخذ على هذا التعريف انه لم يشر الى عنصر الرقابة الذي يعد احد اركان الإدارة المحلية.

كما استخدم الفقه الفرنسي مصطلح اللامركزية المحلية للتعبير عن الإدارة المحلية وعرفها بانها (هيئات محلية تمارس اختصاصات ادارية وتتمتع باستقلال ذاتي).

كما تتميز الوحدات الإدارية المحلية بوحدة النمط حيث تمثلت هذه الوحدات في مستويين هي المحافظات والبلديات، كما يعتبر النظام الفرنسي في هذا المجال هو ابسط واقل تعقيدا.[٢]

كما عرف البعض الآخر الإدارة المحلية بانها (هيئات اقليمية اناط بها المشرع القيام بوظائف ادارية محدودة تمارسها في النطاق الجغرافي المرسوم لها ، مستقلة عن السلطة التنفيذية وتحت رقابة السلطة المركزية)[٣].

---

(١) – حسين مصطفى حسين ، الإدارة المحلية المقارنة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ١٩٨٢، ص ١٧-١٨ .

(٢) – حسين مصطفى حسين ، الإدارة المحلية المقارنة ، المرجع السابق ، ص ١٩ .

(٣) – عبد الرزاق الشيخلي ، الإدارة المحلية (دراسة مقارنة )، جامعة مؤتة الاردن ، ٢٠١١، ص ٦٠ .

كما عرفها د/ محمد جمال مطلق بقوله ( ان الاسلوب الذي تنتهجه الدولة في تنظيمها الاداري يتأثر بظروفها الاجتماعية واستقرار نظامها السياسي ، ودرجة تأصيل نظام الحكم فيها)[١].

كذلك عرفها الدكتور ناهونقار بأنها (اسلوب إداري يتضمن توزيع المهام بين الدولة والوحدات الإدارية اللامركزية التي تكون الجماعات المحلية).[٢]

فالمشرع التشادي اخذ بطريقة تحديد اختصاصات الهيئات المحلية بحيث تقوم بكافة الحاجات المحلية أي التي تتسم بالطابع المحلي ، وهو الاسلوب الفرنسي وذلك تأثرا بالاستعمار على التنظيم الاداري أي العوامل التاريخية حيث اخذت معظم المستعمرات الفرنسية السابقة بهذا النظام الاداري .[٣]

كما تقوم الإدارة المحلية على فكرة تقسيم العمل وهو ما يجعلها موضع اهتمام ، وهناك اسباب كثيرة دعت الدول لتبني مبدأ الإدارة المحلية المتمثل في الاسباب الاتية :[٤]

**١/ الاسباب السياسية:**

- تعتبر تجسيدا للديمقراطية و المشاركة الشعبية.

---

(١) - محمد جمال مطلق ، الوجيز في القانون الاداري ، الدار العلمية للنشر والتوزيع ، ط١ ، عمان ، ٢٠٠٣، ص ٨٥.

(2) - nahongar belemgoto , la décentralisation , manuel d'information des acteurs de base , collection le droit pour tous , centre d'étude et de formation pour le developpement , N'Djamena 2009 , p9

(3) - ganidec, Pierre François , l'etat africain ,évolution ,fédéralisme, centralisation et décentralisation, Paris ,1985, p 215

(٤) - عبد الرزاق الشيخلي ، الإدارة المحلية (دراسة مقارنة ) ، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٩ .

- يساهم في ترابط النسيج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للدولة بتوزيع القوى المنتجة بدل تركيزها على الحكومة.

**٢/ الاسباب الاقتصادية**: (١)

- تقليل النفقات.
- وسيلة لتحقيق التنمية المحلية.
- تساعد على تحرر المناطق النائبة والعمل على تطويرها

**٣/ الاسباب الإدارية**:

- تبسيط الاجراءات الإدارية .
- الحرية والاستقلال في الإدارة المحلية .
- تطوير التنظيمات الإدارية والكفاءات.

---

(١) - احمد رشيد ، مقدمة في الإدارة المحلية ، مطابع الهيئة المصرية للكتاب ، مصر ، ١٩٨٥ ، ص ٦٨ .

## المطلب الثاني:
## أهداف الإدارة

تساهم الإدارة المحلية في تخفيف الاعباء على السلطة المركزية والإرتقاء بالدولة وتقوية بنيانها الاقتصادي والسياسي وخاصة في الوقت الحاضر الذي تعقدت فيه الوظيفة الإدارية وعلى ضوء ذلك تمثلت الاهداف في الاتي :

**أ/ الاهداف السياسية : وهي :**

- الديمقراطية والمشاركة : تعتبر احد الاهداف الاساسية التي يسعي لتحقيقها نظام الإدارة المحية وتقوم على قاعدة المشاركة في اتخاذ القرارات في ادارة الشؤون المحلية تأسيسا على مبدأ حكم الناس لأنفسهم بأنفسهم في ادارة الخلافات وتوزيع المشاريع الانمائية.

- دعم الوحدة الوطنية وتحقيق التكامل الوطني، كما تساهم الإدارة المحلية في القضاء على استثار القوى السياسية وتسلطها داخل الدولة.

- تقوية البنية السياسية والإقتصادية والإجتماعية للدولة وذلك بتوزيع الإختصاصات.[1]

**ب/ الاهداف الإدارية:**

فهي وسيلة ملائمة لتقيم الخدمات المحلية والإشراف على إدارتها وتتلخص هذه الاهداف في :

- تحقيق الكفاءة الإدارية .
- القضاء على البيروقراطية التي تتصف بها الإدارة الحكومية .

---

(١) محمد محمود العطاطنة ، نظم الإدارة المحلية ( المفهوم والفلسفة والاهداف ) ، الملتقى العربي الاول ، نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي ، سلطنة عمان ، ٢٠٠٣ ،ص ١٥ .

- خلق روح التنافس بين وحدات الإدارة المحلية.[١]

**ج/ الأهداف الاجتماعية:**

- ربط الإدارة الحكومية بالقاعدة بما يضمن احتياجات واولويات المجتمعات المحلية ووسائل تنميتها اقتصاديا واجتماعيا.

- دعم وترسيخ الثقة بالمواطن واحترام حريته وادارته ورغبته في المشاركة في ادارة الشؤون المحلية .

- احساس الفرد بانتمائه الاقليمي وتخفيف آثار العزلة.

- وسيلة لحصول الافراد على احتياجاتهم .

- اما بالنسبة لشكل الإدارة المحلية فيري جانب من الفقهاء بان الانتخاب يعد عنصرا جوهريا من عناصر الإدارة المحلية سواء كانت في شكل ولاية أو بلدية او أي تقسيم اقليمي آخر ، فغيابه مدعاة لتدخل الإدارة المركزية في الشؤون المحلية وهو ما يفقدها استقلالها ، فضلا عن ذلك فان مبدأ الانتخاب يحقق الديمقراطية وتجسيد حق الشعب في تسيير شؤونه بنفسه.[٢]

أن المجالس المحلية تعمل على تنمية القدرات والمهارات بالنسبة لمواطن المنطقة وتدريبهم على تحمل المسؤولية والاهتمام بالشؤون العامة، ولهذا تشترط بعض الدول شرط ممارسة العمل المحلى لفترة زمنية حتى يكون الفرد اهلا للترشح للبرلمان .

---

(١) - محمد انس قاسم ، اسس التنظيم الاداري و الإدارة المحلية ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط ٢ ، الجزائر ، ١٩٨٨، ص ١٦ .

(٢) -بسمة عولمي ، تشخيص الإدارة المحلية المالية في الجزائر ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، المجلد ٣ ، العدد٤،٢٠٠٦، ص ١٥

## المبحث الثاني:
## هيئات المجتمعات الريفية

إن المجتمعات الريفية هي التجمعات المحلية ذات شخصية معنوية يحكمها القانون العام ولها ذمة مالية وإدارية واستقلالية اقتصادية وثقافية واجتماعية في اطار جغرافي محدد.

تتكون هذه المجتمعات الريفية من مجموعة قرى يتم إنشاؤها أو تعديلها أو إلغائها بناء على القانون، وبناء على ذلك تم تقسيم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب حيث تناولت في المطلب الاول تكوين وتسمية المجتمعات الريفية وفي المطلب الثاني عن الاستقالة من مجلس المجتمع المحلي ،أما المطلب الثالث فتطرقنا فيه الى مالية المجتمعات الريفية .

## المطلب الأول:
## تكوين وتسمية المجتمعات الريفية

ان المجتمعات الريفية بصفتها كشخصية اعتبارية ، تعتبر جزء من الدولة مكلفة بإدارة الشئون المحلية طبقا للاختصاص الممنوح لها قانونا ، وباعتبارها مستقلة اداريا وماليا عن الدولة الا انها تراقب من قبل الجهة الوصية وتشرف على انشطتها من اجل الصالح العام .(١)

**المجلس الريفي**: هو (عبارة عن هيئة تداولية تتكون من الآتي): (٢)

يتكون من عدة اشخاص منتخبين من القوائم المترشحة ، بحيث يتم نجاح عدد من اعضاء القائمة تناسبا مع عدد الاصوات التي تحصلت عليها ، واعتمد المشرع التشادي على معيار التعداد السكاني للتجمعات المحلية لتحديد عدد اعضاء المجلس المحلي .

- ٧ أعضاء للمجتمعات الريفية التي تصل من ٥٠٠ نسمة إلى ٢٠٠٠ نسمة أي ان يكون هناك سبعة مستشارين منتخبين لهذا النسمة من السكان المحليين .
- ١١ عضواً للمجتمعات الريفية التي تصل من ٥٠٠١-١٠٠٠٠ نسمة . أي يختار هؤلاء الاعضاء من المستشارين الريفيين لهذه النسبة من السكان بناء التوزيع المحدد قانونا .
- ٢١ عضواً للمجتمعات الريفية التي تزيد سكانها أكثر من ١٠٠٠٠ نسمة .

---

(١) -ministère charge de la décentralisation , à l' école du savoir , 2 édition , décembre 2010 , p 42

(٢) المادة(٤) القانون العضوي رقم ٠٠٧/ رج/ ٢٠٠٢م، الصادر بتاريخ ٥/ ٦/ ٢٠٠٢م القاضي بأنظمة المجتمعات الريفية، الجريدة الرسمية لجمهورية تشاد ،السنة ٤٣، العدد ٠٠٦، الصادر بتاريخ ١٥/ ٦/ ٢٠٠٢ م.

تحظى بعض القرى المكتظة بالسكان بالعدد الكافي من المستشارين الممثلين لها في هذا التجمع الريفي.

يطلق على أعضاء هذه المجتمعات الريفية لقب مستشار ريفي ينتخب المستشارون الريفيون عن طريق الإقتراع العام المباشر أو بناء على قائمة بنظام الأغلبية ولمدة ستة (٦) سنوات قابلة للتجديد.[١]

عندما تحوز قائمة على الأغلبية المطلقة جميع الأصوات المعبرة عنها فإنها تحوز جميع المقاعد، لكن عندما لا تحوز قائمة على الأغلبية المطلقة فإنه في هذه الحالة يجب تقسيم المقاعد على القوائم حسب الأصوات المعبرة عنها.[٢]

أما في حالة إلغاء عمليات الانتخابات أو الوفاة أو العجز الدائم لثلث أعضاء المجلس الريفي، فإنه يمكن أن تجري انتخابات جزئية خلال ستة أشهر من تاريخ الالغاء أو آخر إجازة للمجلس الريفي، وعليه فإن القانون ألزم الإدارة بأنه لا يمكن التجديد الكامل للمجلس بتنظيم انتخابات جزئية إلا إذا افتقد المجلس نصف أعضائه ، ينصب المجلس الريفي الجديد من قبل نائب رئيس المركز الإداري .[٣]

**مكتب المجلس الريفي:**

ينتخب المجلس الريفي من بين أعضائه رئيسا ونائبين له، يتم انتخاب الرئيس بالأغلبية المطلقة على جولتين، أما إذا لم يحصل أي مرشح في الجولة الاولي في الأغلبية

---

(١) المادة(٥) القانون العضوي رقم ٠٠٧/ رج/ ٢٠٠٢م، الصادر بتاريخ ٥/ ٦/ ٢٠٠٢م ، مرجع سبق ذكره .

(٢) المادة (٥/ ٢) من القانون نفسه

(٣) المادة (٧) من القانون السابق

المطلقة فإنه تجري جولة أخري يتم انتخاب المرشح الذي يحصل على اغلبية بسيطة رئيسيا، أما في حالة التعادل يعلن انتخاب المرشح الأكبر سنا.(١)

أما نواب الرئيس فإنهم ينتخبون بنفس الشروط التي انطبقت على الرئيس.

إن عملية انتخاب الرئيس ونوابه يتراسها أكبر أعضاء المجلس الريفي سنا ، وتجري هذه العمليات بحضور نائب الرئيس المركزي الإداري ، أو من ينوب عنه بقوة القانون وبدوره يقوم بإبلاغ السلطات العليا(٢).

يتم إعلان نتائج الانتخابات في غضون الأربع وعشرين ساعة من تاريخ انتهاء الانتخابات ويفوضون لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.(٣)

كذلك يمكن للطرف الخاسر أن يطعن في نتائج الانتخابات بناء على عدم اتباع الشروط والمواعيد المنصوص عليها فتكون باطلة أو لأي سبب من الأسباب التي توقف الرئيس ونوابه عن مهامهم خلال ٣٠ يوما وينعقد المجلس للشروع في انتخابات جديدة.(٤)

يتمتع الرئيس ونوابه بالحماية الخاصة من العنف والتهديد والإعتداءات والسب والتشهير التي يتعرضون لها أثناء ممارسة مهامهم.

---

(١) - lewalle Paul , contentieux administratif ,3 édition ,lacier, Bruxelles, 2008, p 198-199.

(٢) Bouvier Philippe, éléments de droit administratif, de Boeck, Bruxelles ,2002, p 209-210.

(٣) المادة (١٥) من القانون ٠٠٧ / ٢٠٠٢

(٤) - ahmat mahamat gademi , les elections locales au tchad , imprimerie AGB, p 14

**شروط عضوية المجلس الريفي :**

اشترطت المادة ١٣ من القانون ٠٠٧ فيمن يرشح عضو بالمجلس الريفي ما يأتي: [١]

١- أن يكون متمتعا بالجنسية التشادية.

٢- أن يكون بالغا من العمر ١٨ سنة أو أكثر.

٣- أن يكون مقيدا في جداول الإنتخابات بالوحدة التي يرشح نفسه في دائرتها.

٤- الا يكون محجوزا عليه قانونا.

٥- أن يكون مقيما بالوحدة التي يرشح فيها.

أما موانع عضوية المجلس الريفي فتتمثل في الآتي:

١- الأفراد المحرومون في حقهم الانتخابي .

٢- الأفراد الذين صدرت ضدهم أحكام في مجالس قضائية.

٣- الأفراد الذين صدرت بحقهم ادانة جنائية ، ما لم تنص الاتفاقيات الدولية على خلاف ذلك.

٤- الأجانب المتجنسون لمدة ١٠ سنوات من تاريخ صدور مرسوم التجنس.

هناك اشخاص غير مؤهلين للترشح لعضوية المجلس الريفي طوال مدة خدمتهم وفي الدوائر التي يمارسون فيها وهم:

١- العسكريون بمختلف رتبهم في حالة النشاط.

٢- موظفو وعمال الدولة والتجمعات المحلية والمؤسسات العامة.

٣- قضاة المحاكم والهيئات القضائية، وقضاة الصلح.

---

(١) المادة (١٣) من القانون ٠٠٧ لعام ٢٠٠٢م

٤- المقاولون أو اصحاب الامتياز عندما يكونوا مرتبطين بحالة التبعية أو المصلحة تجاه المجتمع الريفي في هذه يجب عليهم أن يقدموا استقالتهم قبل الشروع في الترشح في الإنتخابات لمدة لا تقل عن ستة أشهر.

٥- كذلك لا يجوز أن يترشح أحد لأكثر من مجلس ريفي.

**اختصاصات المجلس الريفي:**

ينظم المجلس الريفي أنشطته عبر برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع تحضيرا لأنشطة التنمية الريفية. [١]

يتخذ المجلس الريفي قرارا فيما يتعلق باستغلال الموارد الطبيعية ، وحماية المال العام ، وخاصة فيما يتعلق باتخاذ التدابير اللازمة الآتية : [٢]

١- الخطة العامة لاستخدام الموارد المحصولية .

٢- نظام البورصة الجماعي والمقاصة.

٣- احترام أنواع النباتات الشجرية التي تحافظ على ممارسة الصيد.

يبدي المجلس الريفي رأيه للمجتمع الريفي حول أحكام خطة التنمية الوطنية ذات الصلة كما يجوز لها إلغاؤه أو مراجعتها.

- الخطة الرئيسية للتنمية بمناسبة حالة المواءمة وتسوية الطرق الرئيسية.
- يعطي رأيه في جميع المشاريع التنموية التي تخص كل أو جزء من المجتمع الريفي
- كما يبدي رأيه في طلبات الاعانات بجميع أنواعها عندما تتعلق بعضوا أو منظمة في المجتمع الريفي مباشرة.

---

(١) المادة (١٧) من القانون ٠٠٧/ ٢٠٠٢ ، مرجع سبق ذكره

(٢) المادة (١٨) من القانون ٠٠٧/ ٢٠٠٢ ، مرجع سبق ذكره

- يسهر على تطوير وتعزيز انشطة الخدمات والمنشآت التي تساهم بشكل مباشر في تلبية احتياجات المجتمع.
- يسهر على نظافة القرى المكونة للمجتمع الريفي وتنظيمها.
- تتخذ جميع الإجراءات من أجل ضمان تنفيذ التدابير الرفاهية والطمأنينة والأمن العام.

أن الآراء الصادرة من المجلس الريفي ترسل إلى نائب رئيس المركز، وعليه فإن قرارات المجلس سارية التنفيذ بحكم القانون من تاريخ نشرها، وعلى كل فإن بعض المسائل المتعلقة يجب إن يوقف تنفيذها وتستأنف أمام قاضي الأمور المستعجلة المتمثلة في الآتي:

١) الحق في الصيد وصيد الأسماك.
٢) استغلال النباتات الشجرية.
٣) تجديد الموارد الطبيعية.
٤) أنشاء أو تعديل أو الغاء الاسواق والمعارض .
٥) قبول التبرعات والوصايا الخاضعة لرسوم أو شروط.
٦) موازنة المجلس الريفي وتعديلاتها خلال السنوات المالية.
٧) حساب الإدارة المالية .
٨) الرسوم والضرائب والجنايات المحلية.
٩) أنشاء المبالغ ونسبها وطرق تحصيلها ومدتها والضمان وطرق سداد القروض.
١٠) التصرف في المباني الحكومية والإستحواذ عليها.

١١) تدخل المجتمعات الريفية في المجال العام، الاقتصادية والاجتماعية ، عن طريق الإستقلال المباشر والمشاركة المالية البسيطة وتنفيذ الأعمال الصناعية والتجارية والاجتماعية ، كما يجوز للمجلس في حدود الموازنة المعتمدة أن يقرر تقديم المعونة المالية والفنية والإدارية للجهات ذات الاغراض الاجتماعية والخيرية والعلمية في دائرة اختصاصهم.[١]

- كذلك يدخل ضمن اختصاصات المجلس الريفي انشاء أو الترجمة أو التوسع للحماية والسيطرة على الحيوانات المفترسة .

- مكافحة الحرائق والغابات.

- جميع المداولات والآراء التي تصدر بناء على رغبات شخصية لا تكون باطلة من قبل القاضي الإداري أو بناء على طلب السلطة الإشراقية أو الوصية ، أو بناء على طلب أي شخص آخر.

- كذلك يجوز للزعماء التقليدين حضور اجتماعات المجلس الريفي بصفة استشارية لدعم الأعمال.[٢]

- كما يستطيع المجلس المحلي ان ينشأ لجان متخصصة في مسائل خاصة بناء على اللوائح والانظمة المنظمة لذلك ، ويمكن لرئيس المجلس ونوابه ترأس هذه الجان[٣].

---

(١) د/ سامي جمال الدين ، اصول القانون الاداري ،منشأة المعارف ،الاسكندرية ، ٢٠٠٩م ، ص٢٩

(٢) مجموعة نصوص متعلقة بالبلديات في تشاد ، مركز الدراسات من اجل التنمية انجمينا ، ٢٠١٠م ، ص١٠١

(٣) - Manuel à l'attention des partis politiques et des élus locaux, comprendre la gouvernance locale au Burkina fasso , 2010, p 18.

**اختصاصات رئيس المجلس الريفي:**

أوردت المادة ٣١ من نظام المجتمعات الريفية تنص بقولها( بأنه يدير المجتمع الريفي ويمكن أن يفوض بعض اختصاصاته إلى نائبه أو أحد الاعضاء، كما يعتبر هو المسؤول عن نشر القوانين واللوائح وتنفيذها والحفاظ على النظام العام، كما يمثل المجلس الريفي في المحكمة).

بناء على نص هذه المادة فانه يعتبر المسئول الاول عن ادارة المجلس من حيث تطبيق اللوائح والقوانين المنظمة وجميع القرارات التي يصدرها المجلس في هذا الشأن والمكلف بمتابعة تنفيذها والمحافظة على النظام العام داخل المجتمع الريفي والممثل الشرعي له امام جميع الجهات وخاصة امام المحاكم على مختلف درجاتها .

كذلك يعتبر هو المسؤول عن مداولات المجلس الريفي وتحال القرارات التي يتخذها الرئيس تطبيقا للمداولات إلى نائب رئيس المركز خلال مدة لا تزيد عن شهرين.

لا تكون هذه القرارات قابلة للتنفيذ إلا بعد أن يتم لفت أنتباه الجمهور اليها بأفضل الوسائل متى احتوت على أحكام عامة وفي حالات أخري عن طريق الإخطار الفردي.[1]

كما يعتبر رئيس المجلس سلطة محلية لكنه في بعض الاحيان يمارس اختصاصات باسم الدولة وفي هذه الحالة يعتبر موظفا تابع للدولة.[2]

---

(١) مركز سيفود مجموعة النصوص المتعلقة بالبلديات في تشاد ، ص١٠٢

(٢) - André de laubadere , droit administratif,17 édition , LGDJ,paris cedex 15,p215

تباشر السلطة الرقابية الإجراءات الواجب اتخاذها في السنة للتفتيش على المجتمعات الريفية، ويعد تقرير يرسل نسخة منه إلى رئيس المجلس الريفي الذي يبلغه إلى اعضاء المجلس لاتخاذ قرار محتمل.

تعرف الوصايا الإدارية بانها ( مجموعة من السلطات المحددة الممنوحة من قبل القانون لسلطة مركزية على عمال السلطة اللامركزية وقراراتها في اطار حماية المصلحة العامة)[١].

يعقد المجلس الريفي جلساته في عاصمة التجمع الريفي ويتعين على رئيس المجلس الريفي دعوة المجلس في دورة عادية كل ثلاثة أشهر في مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام.

أي ان المجلس يعقد جلسات مداولاته في مقره بعاصمة التجمع المحلي كل ثلاثة اشهر .

كما يمكن أن يدعوا المجلس في دورة غير عادية بناء على طلب ثلث الاعضاء أو بناء على الضرورة في موضوع محدد على أن ترسل الدعوة قبل خمسة أيام من تاريخ انعقاد الدورة.[٢]

أما اذا لم يتم النصاب القانوني وبعد ارسال دعوتين متتاليتين، يتعين على المجلس المداولة بعد الدعوة الثالثة في ثلاثة أيام عمل بغض النظر عن العدد.

يحق لأي فرد من افراد المجتمع الريفي الرجوع إلى محاضر المداولات.

---

(١) - R. Maspetiol et P. Laroque, la tutelle administrative, les presses modernes, 45 rue de Maubeuge, paris, Sirey .1930p 10.

(٢) المادة (٣٥ و٣٦) من نظام المجتمعات الريفية، ص ١٠٣

وعليه فان جميع الاعمال التي لا تصدر وفقا لأحكام القانون واللوائح المعمول بها تعتبر غير قانونية[١].

إن عضوية المجلس مجانية ومع ذلك يجوز منح المخصصات لهم وفقا للطرق التي تحددها مداولات المجلس الريفي.

كما يمكن للمجلس ان يبحث في عدم مسئولية احد اعضائه وذلك بالتصويت على طرح الثقة على ان يقدم من اغلبية المستشارين المكونين للمجموعات السياسية ، او احد الاعضاء بشرط ان يوافق عليه نصف الاعضاء من المكون السياسي[٢].

---

(١) - Lombaert B . et Rigadanzo V., les modes de désignation des agents communaux et provinciaux. Revue de droit communal, 2007, n° 2,3, p 11 .

(٢) - Herbiet m . et borghs a . l'institution provinciale face aux réformes récentes et futurs, université de liège ,20/10/1997,p 9-11.

## المطلب الثاني:
## الاستقالة عن المجلس الريفي :

نصت المادة (٤٢) من هذا القانون بقولها ( أن أي عضو في المجلس الريفي تغيب لمدة ستة اجتماع دون أسباب وجيهة معترف بها يجب عليه أن يقدم استقالته إلى رئيس المجلس الريفي بعد التصديق بالأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس )، لذا نجد إن المشرع حدد هذا الامر بأنه يجب على العضو أن يحضر ويشارك بفاعلية في الاجتماعات التي ينظمها المجلس التي تناقش فيها مشكلات المجتمع الريفي، ويشارك فيها جميع الأعضاء ويبدون آرائهم في كافة المسائل المتعلقة بتنمية هذا المجتمع ، وعليه فإنه حدد هذه الإجتماعات الست المتتالية إذا غاب عنها أي عضو فإنه ملزم قانونا بناء على نص هذه المادة تقديم استقالته الى المجلس لكي يبت فيها.

كما نبه المشرع إلى حالة رفض بعض أعضاء المجلس الريفي على عدم اداء المهام الموكلة اليهم قانونا دون مسوغ قانوني فإنهم يعتبرون مستقلين عن عضوية المجلس، ويجوز لرئيس المجلس إن يصدر قرارا بالإستقالة بعد تصويت المجلس بالأغلبية المطلقة ما لم يتم استئنافه في غضون شهرين من اخطار المحكمة المختصة ، وينتج الرفض إما عبر اعلان صريح علني من قبل المعني أو الإمتناع المستمر عن التصويت بعد تحذير رئيس المجلس.[1]

أما الاستقالة الطوعية فإنها توجه مباشرة إلى رئيس المجلس الريفي الذي يمكنه إن يقبلها أو يرفضها بعد مداولة المجلس بشأنها.

---

(١) المادة (٤٣/ ١٣) من القانون ٠٠٧/ ٢٠٠٢

كذلك أعطى المشرع فرصة للأعضاء الذين قدموا استقالتهم عن المجلس وفقا للمادتين (٤٢-٤٣) إن يقدموا ترشيحهم للانتخابات لتجديد المجلس.[١]

أي بحيث لا يحرم من قدم استقالته من الفرصة للتقديم مرة اخرى في الترشح .

أما بالنسبة لحل المجلس فإن المشرع تطرق في المادة(٤٦) من النظام المنظم للمجتمعات الريفية في تشاد بأنه يعلن حل المجلس بقرار من الوزير المكلف بإدارة الاراضي على أن يكون القرار مسببا أو معللا بحيث تكتمل فيه صفة القرار الإداري .

اما في حالة الحل فان المشرع الزم ان يكون بناء على شروط محددة قانونا بحيث ان المجلس لم يلتزم بالقواعد القانونية المنظمة لعمل المجلس ، ولذا ويجب على الوزير ان يتخذ قرارا بحله .

أما في حالة الضرورة فإن المجلس يعلق مؤقتا من قبل المحافظ بقرار معلل ويخبر حالاً السلطات العليا المختصة بذلك ، وعليه فإنه لا يجوز ان تتجاوز مدة التعليق شهرا، وبعد انتهاء هذه المدة أما أن يعاود المجلس أعماله أو تجري انتخابات لاختيار مجلس جديد. كما تطرق المشرع إلى حالة حل المجلس الريفي أو عند استقالة جميع الأعضاء ، أو أن المجلس لم يتفق على تكوين مكتبه فإنه في هذه الاحوال أن تكون لجنة خاصة لإدارة المجلس لحين اختيار المكتب،[٢] في غضون ثمانية أيام التالية لحله أو قبول الاستقالة ، تعين هذه اللجنة الخاصة بقرار من الوزير المكلف بإدارة الاراضي الذي بدوره يعين

---

(١) مجموعة نصوص متعلقة بالبلديات في تشاد ، البنك التشادي للمعلومات القانونية ، مركز الدراسات من اجل التنمية ،انجمينا ، ٢٠١٠م .

(٢) المادة (٤٦) من نظام الجمعيات الريفية في تشاد

الرئيس ونائبه والاعضاء الآخرين للمجلس،[١] على أن تنظم انتخابات جديدة في غضون ثلاثة أشهر، وبالتالي تتوقف مهام اللجنة الخاصة بمجرد إعادة تشكيل المجلس الريفي، وتشمل رقابة الجهة والوصية في تصديق قرارات الهيئة المحلية والحلول محلها استثناء او ايقافها عن العمل بصورة دقيقة في القوانين واللوائح المعمول بها .[٢]

أي ان المشرع نظم طريقة حل المجلس وذلك باتباع بعض الاجراءات المحددة قانونا في ذلك سواء كان في الحالة العادية او في حالة الضرورة بحيث يكون القرار الصادر بالحل صحيحا مستوفيا جميع الشروط المقررة قانونا ، كذلك لا يتجاوز التعليق اكثر من شهر .

**الاستبدال** :

نصت المادة (٤٩) بقولها في حالة عدم التنفيذ من قبل سلطة المجتمعات الريفية للتدابير المنصوص عليها في القوانين واللوائح أو بموجب هذه يجوز لنائب رئيس المركز الإداري إن ينذر رئيس المجلس بالمخالفات التي ارتكبها بناء على مخالفة الانظمة المعمول بها في ذلك ، كما يجب على رئيس المجلس الريفي الذي لم يعد مستوفيا للشروط المطلوبة لانتخابه أو الذي وجد نفسه في حالة عدم توافق أو عدم أهليته أن يتوقف عن ممارسة مهامه والإ يتم تعليقه من قبل السلطة الوصية ، وينطبق نفس الشي على نوابه.[٣]

---

(١) المادة (٤٧) من المرجع السابق

(٢) طارق المجذوب ، الإدارة العامة ، ط١ ،منشورات الحلبي الحقوقية ، ٢٠٠٥ ، ص ٦٧٤

(٣) المادة (٥٠) من المرجع السابق

أي ان هذه المادة تطرقت الى استبدال المكتب المحلي في حالة عدم التزامهم بالقوانين المنظمة للعمل ، وبعد انذارهم بهذه التجاوزات فانه يجب على السلطة الوصية تطبيق القانون ، كذلك الحال بالنسبة للرئيس الذي لم تنطبق علية الشروط التي حددها القانون الانتخابي او انه غير اهل لتقلد هذا الموقع فانه يمنع عن ممارسة العمل بإيقافه من قبل الجهة المختصة .

أما في حالة الاستقالة الطوعية لرئيس المجلس الريفي ونوابه فإنها تقدم إلى رئيس المركز الإداري الذي بدوره يرسلها إلى السلطات العليا للبت فيها ، إما بالقبول أو الرفض، وعليه فإنهم يقومون بالمهام لحين اختيار رئيس ونواب جدد.

أما أذا ارتكب الرئيس الأخطاء المذكورة في الماد (٥٦) فإنها تؤدي إلى إقالته والتي تتمثل في الأمور الآتية:

- اختلاس المال العام .
- الكسب غير المشروع والفساد.
- رفض التوقيع أو إحالة مداولات المجلس إلى السلطة الوصية.
- التزوير في المحررات الرسمية .
- المضاربة على أراضي الملكية العامة.
- مديونية المجتمع الريفي التي تسبب اختلالا في الميزانية عندما تنجم عن خطأ في الإدارة أو سوء نية.

بناء على نص هذه المادة فانه اذا ارتكب الرئيس اعمالا تتنافى مع وظيفته فانه يجزى بالعقوبات المقررة قانونا في ذلك.

## المطلب الثالث:
## مالية المجتمعات الريفية:

يمكن تعريف الإيرادات (بانها المجموع الكلي للأموال التي تتحصل عليها الهيئة المحلية او الريفية لاستخدامها في نفقاتها ووضع سياستها العامة وضع التنفيذ).[1]

**موارد المجتمعات الريفية هي:**[2]

- الضرائب والرسوم التي يصوت عليها المجلس الريفي وينظر إليها مباشرة من قبلهم.
- النصيب المستحق من عائدات الضرائب والضرائب المحصلة لصالح ميزانية الدولة.
- الدخل من الاوقاف والاعانات التي تمنحها.
- عائدات القروض المتعاقد عليها من قبل السلطات المحلية أو المناطق اللامركزية، سواء في السوق الداخلية أو الخارجية بعد موافقة السلطات بضمان الدولة.
- لا يجوز للمجلس الريفي أن يفرض ضريبة لم يسبق أن أنشأها قانون المالية

**أما ضرائب الدولة التي تعود عائداتها على المجتمعات الريفية فهي:**

- ضريبة الأرض على العقارات المبنية وغير المبنية.
- الضريبة على القيمة الإيجارية للمباني التجارية .
- الضريبة على الساحات .
- مساهمة الترخيص.
- الضريبة المدنية.

---

(١) د/ عبد المنعم عساف واخرون ، مدخل الى الإدارة العامة ، ط١ ،مطبعة السلام ،الكويت ، ٢٠١١ ، ص ٢٠٦.

(٢) المادة (٥٧) من القانون نفسه

**كما تطرقت المادة (٦٠) لضرائب المجتمع الريفي والتي تتمثل في الآتي:**

- الضريبة على صافي الدخل من العقارات المبنية .
- ضريبة الطرق والنظافة.
- الضريبة الثابتة على صغار التجار.
- الضريبة على المباني المؤجرة .

**كذلك يجوز للمجتمعات الريفية إنشاء مجموعة من الضرائب تتمثل في الآتي:**

- الضريبة على المعدات .
- ضريبة المعاملات العقارية.
- ضريبة المطار.
- ضريبة على محطات الوقود .
- ضريبة على سيارات الاجرة.
- ضريبة على الإعلانات.
- ضريبة على المناشط الرياضية .
- ضريبة العروض والحفلات.
- ضريبة على المنشآت الليلية.
- ضريبة الكهرباء .
- ضريبة على خطوط الأبراج و شركات الهواتف النقالة .
- ضريبة الإقامة في الفنادق.

**صرف المجتمع الريفي :**

تتمثل آليات الصرف في الأوجه التالية: [١]

- المكافآت والبدلات والرسوم القانونية أو التنظيمية للموظفين .
- رسوم الخدمة التعاقدية .
- أقساط التأمين الالزامية .
- تكاليف صيانة مكتب إدارة المجتمع .
- تكاليف صيانة المباني المأخوذة في الخسارة .
- تكاليف إنارة الطرق العامة للمجتمع .
- النفقات المتعلقة بالنظافة والصرف الصحي العام.
- النفقات المتعلقة بالتركيبات والخدمات التي تمكن من إزالة النفايات المنزلية والتخلص منها ومعالجتها وكذلك نفقات التنظيف الأسواق والحدائق العامة.
- صيانة المقابر وكذلك نفقات المساعدة الاجتماعية.
- ديون أخرى سائلة ومستحقة على المجتمع الريفي وتلك الناتجة عن حكم قضائي.

وانطلاقا من ذلك يتولى المجلس المحلي المصادقة على الميزانية السنوية سواء كانت الاولية او الميزانية الاضافية[٢].

---

(١) المادة (٧١) من نفس القانون

(٢) - S . benaissa, l'aide de l'etat aux collectivités locales , offices des publications universitaires , Alger , 1983 , p 138 .

## الخاتمة:

تناول الباحث هذا الموضوع من خلال مبحثين متضمنين عدة مطالب، ففي المبحث الأول تطرق إلى ماهية نظام الإدارة المحلية متناولا في المطلب الاول تعريف الإدارة المحلية واسبابها متطرقا الى موقف الفقه في ذلك، وفي المطلب الثاني تطرق الى اهمية الإدارة المحلية وشكلها ، اما في المبحث الثاني فتناول هيئات المجتمعات الريفية في تشاد ففي المطلب الاول تطرق الى تكوين هذه المجتمعات عبر القوانين والأنظمة التي سنها المشرع التشادي وكذلك للتسمية التي منحها إليها بذلك ، كما تناول في المطلب الثاني موضوع الإستقالة عن المجلس ، وبناء عليه فإن المشرع أوجب على الاعضاء إن يلتزمون بحضور اجتماعات المجلس الريفي ، وأوجب عدداً من الإجتماعات بناء على القانون المنظم لذلك والا يعتبروا مستقلين في حالة عدم الإلتزام بذلك ، أما بالنسبة للحل فإن القانون المنظم أعطى هذا الحق للوزير المختص بذلك ، أما في حالة الضرورة فإن ممارسة هذا الحق أعطيت للمحافظ ، كما تناول الباحث في المطلب الثالث مالية المجتمعات الريفية ، المتمثلة في موارده سواء تعلقت في الضرائب أو الرسوم، وعائدات القروض المتعاقد عليها ، أو الضرائب على العقارات ، أو صافي الدخل من العقارات المبنية، كما تناول الضرائب على المعدات والمنشآت الليلية والإقامة في الفنادق.

**النتائج** :

**توصل الباحث إلى عدد من النتائج أهمها**:

١- إن للمجتمعات الريفية شخصية معنوية

٢- لا يجوز لها إن تفرض ضريبة إضافية غير محددة في قانون المالية، لان الضرائب تفرض من قبل النواب في الجمعية الوطنية وتعتمد من قبل السلطة التنفيذية.

٣- تسهر على تلبية اشباع رغبات المجتمع

٤- المساهمة في تنمية المجتمع الريفي علميا وثقافيا وعمليا.

**التوصيات** :

**أما التوصيات فتتمثل في الآتي**:

١- تفعيل وتنشيط القوانين المنظمة للمجتمعات الريفية ، لان بعض هذه القوانين لم يفعل لذا تحتاج الى تفعيل بحيث تصير نافذة .

٢- إعطاء فرصة حقيقية للمجتمع الريفي لتحقيق الخطة الرئيسية للتنمية

٣- توفير امكانات مادية لتنفيذ البرامج التنموية للمجتمع الريفي

٤- تعزيز وتطوير أنشطة الخدمات والمنشآت التي تساهم بشكل مباشر في تلبية احتياجات المجتمع.

## المراجع:

١- احمد رشيد، مقدمة في الإدارة المحلية، مطابع الهيئة المصرية للكتاب، مصر.

٢- بسمة عولمي ، تشخيص الإدارة المحلية المالية في الجزائر ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، المجلد ٣ ، العدد٤،٢٠٠٦ .

٣- حسين مصطفى حسين، الإدارة المحلية المقارنة، ط٢، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ١٩٨٢ .

٤- د/ سامي جمال الدين ، اصول القانون الإداري ،منشأة المعارف ،الاسكندرية ، ٢٠٠٩م .

٥- طارق المجذوب، الإدارة العامة، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٥ .

٦- عبد الرزاق الشيخلي ، الإدارة المحلية (دراسة مقارنة )، جامعة مؤتة الاردن ، ٢٠١١ .

٧- د/ عبد المنعم عساف واخرون ، مدخل الى الإدارة العامة ، ط١ ،مطبعة السلام ،الكويت ، ٢٠١١ ..

٨- محمد انس قاسم ، اسس التنظيم الإداري و الإدارة المحلية ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط ٢ ، الجزائر ، ١٩٨٨ .

٩- محمد جمال مطلق، الوجيز في القانون الإداري، الدار العلمية للنشر والتوزيع، ط١، عمان، ٢٠٠٣ .

١٠- محمد محمود العطاطنة ، نظم الإدارة المحلية ( المفهوم والفلسفة والاهداف ) ، الملتقى العربي الاول ، نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي ، سلطنة عمان ، ٢٠٠٣ .

١١- محمود عاطف البنا ، نظم الإدارة المحلية ، منشاة المعارف الاسكندرية ، ١٩٧١ .

١٢- القانون الدستوري رقم ٠٠٢/ رج/ ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٠٤/ ٠٥/ ٢٠١٨ المتعلق بدستور تشاد، الجريدة الرسمية لجمهورية تشاد، السنة ٥٩ ،العدد رقم ٠٠٧ الصادر بتاريخ ١٥/ ٠٥/ ٢٠١٨.

١٣- القانون العضوي رقم ٠٠٧/ رج/ ٢٠٠٢م، الصادر بتاريخ ٥/ ٦/ ٢٠٠٢م القاضي بأنظمة المجتمعات الريفية ، الجريدة الرسمية لجمهورية تشاد ،السنة ٤٣، العدد ٠٠٦، الصادر بتاريخ ١٥/ ٦/ ٢٠٠٢ م .

١٤- مجموعة نصوص متعلقة بالبلديات في تشاد ، البنك التشادي للمعلومات القانونية ، مركز الدراسات من اجل التنمية ،انجمينا ، ٢٠١٠م .

**الكتب باللغة الفرنسية**

1- Ahmat Mahamat Gademi, les elections locales au tchad, imprimerie AGB, N'Djamena, sans date de publication.

2- André de laubadere, Droit administratif, 17 editions ، LGDJ, paris cedex 15.

3- Bouvier Philippe, éléments de droit administratif, de Boeck, Bruxelles ,2002.

4-Ganidec, Pierre François, l'etat africain, évolution, Fédéralisme, Centralisation et Décentralisation, Paris ,1985.

5-Herbiet M. et borghs A. L'institution provinciale face aux réformes récentes et futures, université de liège ,20/10/1997.

6-Jacques bourdan, Droit des collectivités territoriales, presses universitaires de France, 2 éditions ,١٩٩٨.

7-kissima tandjigora, la décentralisation et enjeux du developpement local, mémoire de fin de cycle DESS en management municipal, centre Africain d'études Supérieur en Gestion, Dakar, Sénégal, 2018.

8- lewalle Paul, contentieux administratif ,3 édition, lacier, Bruxelles, 2008.

9- Lombaert B . Et Rigadanzo V., les modes de désignation des agents communaux et provinciaux. Revue de droit communal, 2007, n° 2,3.
10- Nahongar Belemgoto, la décentralisation, manuel d'information des acteurs de base, collection le droit pour tous, centre d'études et de formation pour le developpement, N'Djamena 2009.
11- Manuel à l'attention des partis politiques et des élus locaux, comprendre la gouvernance locale au Burkina fasso, 2010.
12- Marie-Jo demonte, décentralisation et gouvernement locale en Afrique, IRAM, paris ,2008.
13- ministère charge de la décentralisation, à l'école du savoir, 2 éditions, décembre 2010.
14- R. Maspetiol et P. Laroque, la tutelle administrative, les presses modernes, 45 rue de Maubeuge, paris, Sirey .1930
15- S. benaissa, l'aide de l'etat aux collectivités locales, offices des publications universitaires, Alger ,1983 .

# فهـــــرس الموضوعـــــات


مقدمة ..... ١٦٧٥

أسباب اختيار الموضوع: ..... ١٦٧٥

أهداف البحث : ..... ١٦٧٦

أهمية البحث: ..... ١٦٧٦

اشكالية البحث : ..... ١٦٧٦

المنهج المتبع: ..... ١٦٧٦

حدود البحث: ..... ١٦٧٦

الدراسات السابقة: ..... ١٦٧٧

خطة البحث: ..... ١٦٧٧

المبحث الأول: ماهية نظام الإدارة المحلية ..... ١٦٧٩

المطلب الأول: تعريف الإدارة المحلية ..... ١٦٧٩

المطلب الثاني: أهداف الإدارة ..... ١٦٨٤

المبحث الثاني: هيئات المجتمعات الريفية ..... ١٦٨٦

المطلب الأول: تكوين وتسمية المجتمعات الريفية ..... ١٦٨٧

المطلب الثاني: الاستقالة عن المجلس الريفي : ..... ١٦٩٧

المطلب الثالث: مالية المجتمعات الريفية: ..... ١٧٠١

الخاتمة: ..... ١٧٠٤

النتائج : ..... ١٧٠٥

التوصيات : ..... ١٧٠٥

المراجع: ..... ١٧٠٦

فهـــــرس الموضوعـــــات ..... ١٧٠٩